

Distr.: General
30 June 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٥٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة نيكول مانيون (أيرلندا)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا" في جدول أعمال دورتها الخامسة والستين وإحالته إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلستها الرابعة والثلاثين والثانية والأربعين المعقودتين في ٥ أيار/مايو و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وترد البيانات والملاحظات المدلى بها أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/65/SR.34 و 42).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند الوثيقتان التاليتان:
 - (أ) تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/681)؛
 - (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/65/743/Add.1).

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١.



ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/65/L.34

- ٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها الثانية والأربعين المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا" (A/C.5/65/L.34)، قدمه رئيس اللجنة على أساس مشاورات غير رسمية نسقها ممثل بنغلاديش.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/65/L.34 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ الذي وافق المجلس بموجبه على نشر فريق متقدم يصل قوامه إلى عشرة من المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة لمدة ثلاثة أشهر وعلى إدماج هذا الفريق المتقدم في بعثة مراقبي الأمم المتحدة إذا أنشأ المجلس تلك البعثة رسمياً،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية بعثة المراقبين والتي كان آخرها القرار ١٨٦٦ (٢٠٠٩) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩،

وإذ تشير كذلك إلى مقررها ٤٨/٤٧٥ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والمتعلق بتمويل بعثة المراقبين وقراراتها ومقرراتها اللاحقة في هذا الشأن والتي كان آخرها القرار ٦٤/٢٣٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٥٥/٢٣٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ٤,٩ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة والتي تمثل نحو ١ في المائة من مجموع

(١) A/65/681.

(٢) A/65/743/Add.1.

الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن مائة وسبع وعشرين دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة لبعثة المراقبين بالكامل؛

٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

٤ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي لبعثة المراقبين للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠^(١)؛

٥ - **تقرر** أن تقيّد لحساب الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه بعثة المراقبين حصة كل منها في مبلغ الرصيد الحر والإيرادات الأخرى و ١ ٨٠٦ ٨٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وفقاً للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٢٤٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٠، على النحو المبين في القرار ٢٤٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٦ - **تقرر أيضاً** أن تخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه بعثة المراقبين حصة كل منها في مبلغ الرصيد الحر والإيرادات الأخرى وقدره ١ ٨٠٦ ٨٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وفقاً للخطة المبيّنة في الفقرة ٥ أعلاه؛

٧ - **تقرر كذلك** أن تضيف الزيادة البالغة ٦٠٠ ١٥٧ دولار في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ لحساب الدول الأعضاء من المبلغ ١ ٨٠٦ ٨٠٠ دولار، المشار إليه في الفقرتين ٥ و ٦ أعلاه؛

٨ - **تقرر** أن تبقى قيد الاستعراض أثناء دورتها السادسة والستين البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا".